الموقع الرسمي لفضيلة الشيخ أبي الحسن علي بن مختار أل علي الرملي الأردني

الدخول من غير أوراق رسمية

الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله أما بعد ؛

فإذا كان الزواج حصل بينكما بموافقة وليك ووجود الشهود الذين شهدوا على زواجه منك ؛ فهو زوجك والواجب عليك في هذه الحالة أن تعتدي عدة الوفاة ، وإن لم يوافق وليك على هذا الزواج أو لم يدر عنه ، ، أو لم يوجد شهود على هذا الزواج فلا يعتبر هذا الزواج صحيحا . والواجب عليك أن تتوبي إلى الله من فعلك ذلك ، وأن لا تعودي إليه . والله أعلم